

- (١٠) محمد عاطف شريف .
 (١١) والي فهمي محمد صالح يهجت .
 (١٢) فهمي الإمام صالح بدير .
 (١٣) عادل سعيد إبراهيم عفاره .
 مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
 صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٨٨ (٢٨ يناير سنة ١٩٦٩)
 جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٩ لسنة ١٩٦٩
 بتعيين مستشارين وقضاة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
 وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥ في شأن السلطة القضائية ؛
 قرر :

- مادة ١ - تعيين السيد / أحمد صفاء الدين ، المحامي بالنقض ،
 مستشارا بمحكمة استئناف الاسكندرية على أن تكون أقدميته بعد السيد
 المستشار حيدر حلمي الأعصر .
 مادة ٢ - تعيين السادة المحامين أمام محكمة النقض وعماكم الاستئناف
 المرخصة أسمائهم فيما بعد بوظائف قضاة بالمحاكم الابتدائية :
 (١) حامد إبراهيم عبد الدايم ، قاضيا بمحكمة بور سعيد على أن تكون
 أقدميته بعد السيد / علي مصطفى الهجين وقبل السيد / محمد إبراهيم خليل .
 (٢) السيد عبدالوهاب الميداني ، قاضيا بمحكمة بور سعيد على أن تكون
 أقدميته بعد السيد / جلال شريف محمد شريف وقبل السيد / عبد الحميد
 أحمد سليم .
 (٣) محمد أحمد عبدالبننا ، قاضيا بمحكمة كفر الشيخ على أن تكون أقدميته
 بعد السيد / يوسف عبد العزيز محمد عبد الحميد وقبل السيد / محمد عبدالفتاح
 أحمد عبدالفتاح .
 (٤) مصطفى إبراهيم عبد العال ، قاضيا بمحكمة دمياط على أن تكون
 أقدميته بعد السيد / محمود جابري سليمان وقبل السيد / اسماعيل أحمد
 الصادق محمد محمود .
 (٥) مكرم محمد درويش مصطفى ، قاضيا بمحكمة قنا على أن تكون
 أقدميته بعد السيد / حسن عمر محمد عبدالله وقبل السيد / محمد صبري
 المغازي إبراهيم .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
 صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٨٨ (٢٨ يناير سنة ١٩٦٩)
 جمال عبد الناصر

- محمد حسين مصطفى .
 محمد حسن عبد الحافظ .
 طارق مصطفى محمد البرادعي .
 محمد مصطفى عبد الهادي .
 عبد الحميد عثمان شاهين .
 محمد أسعد فايز حسين المنشاوي .
 محمد حسام محمد ماهر نصار .
 محمد نبيل رفعت حسن راتب .

مادة ٦ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ما
 صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٨٨ (٢٨ يناير سنة ١٩٦٩)
 جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٨ لسنة ١٩٦٩
 بتعيينات بالنيابة الإدارية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
 وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية
 والقوانين المعدلة له ؛
 وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٦٥ بشأن السلطة القضائية ؛
 وعلى القانون رقم ٢٨ لسنة ١٩٦٨ بإلحاق النيابة الإدارية بوزير العدل ؛
 قرر :

- مادة ١ - تعيين السيدين رئيسي النيابة الإدارية الموضح اسمهما
 فيما يلي في وظيفة وكيل عام بالنيابة الإدارية :
 (١) أحمد لطفى عبدالفتاح .
 (٢) محمد صلاح الدين سيد أحمد خضر .
 مادة ٢ - تعيين السادة وكلاء النيابة الإدارية من الفئة الممتازة
 المرخصة أسمائهم فيما يلي في وظيفة رئيس نيابة إدارية :
 (١) محمد عزت عبداللطيف نجما .
 (٢) عبد الحميد عبدالحميد سالم البرادعي .
 (٣) محمد عبدالهادي سجادة .
 (٤) صالح محمد عمر .
 (٥) محمد عبد الحليم عبدالله شومان .
 (٦) محمود محمد فايز .
 (٧) أمين صالح عزب حسنين .
 (٨) جميل طاهر محمد طاهر .
 (٩) عبدالنصار محمد عطيه النجار .